

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٥١٢) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٩ / ١٠ / ٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧. وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات بالرقم الموضح قرین اسم كل منهم بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
شروق سعيد مصطفى احمد	٥٢٨٥٩	كيو ان بي لتأمينات الحياة	٢٩٨٠٩٢٥١٣٠٨٩٢٩
غدير معتز مصطفى خليل	٥٢٨٦٠	كيو ان بي لتأمينات الحياة	٢٩٩٠٨٠٧٠١٠٤٢٨٩
اسلام احمد محمود عباس خليل	٥٢٨٦١	كيو ان بي لتأمينات الحياة	٢٩٨٠٤١٨٠١٠١٩٩٤
ملك مصطفى محمد ابراهيم	٥٢٨٦٢	كيو ان بي لتأمينات الحياة	٣٠١٠٨١٩٠١٠٣٢٤٢

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

